



## خطوات استيراد المنتج / المحصول الزراعي:

### الشروط العامة للاستيراد: طبقاً للقرار الوزاري ٢٠١٩/٥٦٢

- **المناشئ المعتمدة:** يسمح بالاستيراد فقط من المناشئ المعتمدة لدى الحجر الزراعي.
- **تحليل مخاطر الآفات:** يُحظر الاستيراد من أي منشأ لأول مرة إلا بعد إجراء تحليل مخاطر الآفات واعتماده.
- **إذن الاستيراد المسبق:** لا يُسمح بدخول أي شحنة دون إذن استيراد فني مسبق يحدد الاشتراطات الواجب الالتزام بها.
- **شهادة الصحة النباتية:** يجب أن تكون كل شحنة مصحوبة بشهادة صحة نباتية صادرة عن السلطة المختصة في البلد المصدر.

## خطوات الاستيراد:

١. في حالة استيراد أي من المنتجات الزراعية الخاصة للوائح يجب أن يصحب المنتج إذن استيراد معتمد ومختوم ومدون به كافة اشتراطات الصحة النباتية المطلوبة لاستيراد المنتج من المنشأ المطلوب.

٢. يتم إصدار إذن الاستيراد الإلكتروني من الموقع الإلكتروني [www.capq.gov.eg](http://www.capq.gov.eg)

٣. في حالة عدم وجود المنشأ المطلوب ضمن المناشئ الموجودة على الموقع الإلكتروني يتم تقديم طلب إلى الإدارة المركزية للحجر الزراعي لفتح المنشأ المطلوب ، كما يتم التعهد بالالتزام بدفع كافة التكاليف والرسوم الرسمية الخاصة بفتح المنشأ طبقاً للقرار الوزاري

٢٠١٩ لسنة ٥٦٢



**٤. يتم وضع الطلب داخل قائمة الأولويات لإتمام دراسة تحليل مخاطر الآفات وخطواتها**

**بالكامل والانتهاء وإعداد اشتراطات وضوابط الصحة النباتية لاستيراد المنتج من المنشأ المطلوب اعتماده.**

**٥. بعد الانتهاء من دراسة تحليل مخاطر الآفات واعتماد اشتراطات الصحة النباتية الخاصة باستيراد المنتج من المنشأ الذي يتم دراسته، يتم إضافتها على المنظومة الإلكترونية ويمكن في تلك الحالة إصدار إذن استيراد مسبق من خلال الموقع الإلكتروني.**